

شرح مختصر التحرير في أصول الفقه // 67 // الشيخ محمد

محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أفضل المرسلين. خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. تبعا

باحسان الى يوم الدين. سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انك - 00:00:00

كانت العالم الحكيم. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس السادس والسبعين. من التعليق على كتاب مختصر التحرير قد وصلنا الى

قوله مسالك العلة. مسالك العلة هي الطرق التي تعرف بها - 00:00:10

علية الحكم اي كيف نعرف ان علة الحكم هي كذا. قال مسالك العلة الثاني النص. يعني ان المسلك الاول هو الاجماع. وذلك كالاجماع

على ان العلة في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي وهو غضبان تشويش الفكر. نهى النبي صلى الله عليه وسلم -

00:00:30

القاضي ان يقضي وهو غضبان. لكن العلة هنا اجمع على انها ليست خصوصية الغضب. وانها اعم من ذلك فهي تشويش الفكر. فيمنع

القضاء على كل من هو في حال تشويش فكر سواء كان ذلك لغضب او - 00:01:00

حزن او لجوع او لكونه حاقنا يحتاج الى ان يبول او الى غير ذلك من مشوشات الفكر فاء مسلك العلة هنا الذي عرفنا به العلة هو

الاجماع. وكان الاجماع على ان علة تقديم الاخ الشقيق - 00:01:30

على الاخ للاب في الميراث هي اتصال النسبين اي اتصال النسب من جهة الاب والام فقد اجمعوا على ذلك فمسلك العلة هنا هو

الاجماع. فيقاس على هذه الصورة المجمع عليها وهي التقديم في في الارث - 00:01:50

تقديمه عليه يضمن كذلك في ولاية النكاح. وآ في آ الجنابة ونحو ذلك الثاني النص. المسلك الثاني من مسالك العلة النص. والنص منه

ما هو صريح ومنه ما هو ظاهر ومنه ما هو ايماء. فالمؤلف هنا يجعل الايماء داخلا في النص - 00:02:10

ومنهم من يفرد الاماء ويجعله مسلکا مستقلا وسننبه على ذلك في موضعه. قال والنص منه صريح والصريح وما وضع لافادة التعليل

بحيث لا يحتمل غير العلة. وذلك كأن يقول الشارع شرعت كذا لعل كذا - 00:02:40

او لسبب كذا. وهاتان العبارتان وهما لعل كذا ولسبب كذا عزيزتان في الفاظ الشارع لا توجدان في القرآن ولا بالسنة. او لاجل او من

اجلي. هذه العبارة في القرآن الكريم وفي السنة. قال تعالى من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتلني - 00:03:00

نفسا بغير نفس انه من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا من اجل ذلك. هذا نص في العلة ان العلة هي

ما ما تقدم من قتلها - 00:03:30

اه من قتل اه قابيلة هابيل. ومنه حديث حينما جعل الاستئذان من اجل البصر من اجل البصر. هذا نص على العلة. ومنه قوله صلى الله

عليه وسلم حين اذن في ادخار - 00:03:50

لحوم الاضاحي قال كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي من اجل الدافة والدافة قوم اصابهم اصابتهم مجاعة فجاءوا مسرعين الى

المدينة والدفيق ضرب من السير. جاءوا دافين مسرعين الى المدينة فسموا دافة - 00:04:10

عندما جاءوا امر النبي صلى الله عليه وسلم بايثارهم والا يدخر احد لحما حتى يطعم هؤلاء الذين اصابتهم نجاعة. فقلوه ومن اجل

الدابة هذا نص على العلة. كذلك ايضا كي من النص كي - 00:04:40

تقر عينها كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم. وكذلك أيضا اذا اذا لا ذنك ضعف الحياة. وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك ذل ارتاب المبطلون. وكقوله صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب حين قال له اجعل لك صلاتي كلها؟ قال - [00:05:00](#)

اذا يغفر الله لك ذنبك كله. معنى اجعل لك صلاتي كلها اي اجعل دعائي كله صلاة عليك بان لا ادعو لنفسي. يكون دعائي جميعا صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. فالمراد بالصلاة هنا الدعاء. وقوله اذا اي لاجل ذلك - [00:05:30](#)

سيغفر الله ذنبك. كذلك ايضا من النص ان عند القاضي اعلى وابن الخطاب والامدي وابن الحاجب. وذلك كقوله صلى الله عليه وسلم في الهرة انها ليست بنجس. انها من الطوافين عليكم. حنشاها ان الثانية. ما علة عدم تنجسها - [00:06:00](#)

انها من انها من الطوافين عليكم. فهذا فيه بيان للعلة. وكقوله تعالى وما تنزلت به الشياطين وما ينبغي لهم وما يستطيعون انهم عن السمع لمعزولون وما يستطيعون اه الشياطين يستطيعون استراق السمع ولا يستطيعون ان يتنزلوا بالقرآن - [00:06:30](#)

انهم عن السماء لاجل انهم معزولون عن السمع فهم يرمون بالشهب ولا يستطيعون الاستماع كانوا من قبل ويستمعون يسترقون سمع ثم بعد ذلك رجموا بالشهب. فمن يستمع الان يجد له شهاب الرصد - [00:07:00](#)

اذا انهم عن السميع المعزولون هذا تعليل لما قبله فهي من النص عند القاضي ابي اعلى وابي الخطاب هو الامد. وهي ملحقة بالفاء اكد. يعني ان ان اذا دخلت عليه الفاء كانت اكد - [00:07:20](#)

في النصوصية على العلة. مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اي كانت اصرح في التعليم ذلك قوله صلى الله عليه وسلم بالرجل الذي وقصته دابته في الحج رجل كان على ناقة كان يركب - [00:07:40](#)

ناقته فوقسته اي كسرت رقبته القته على الارض فانكسرت رقبته فمات. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بان يكفن والا يطيب لانه محرم قال فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. فانه بيان لعله كونه لا - [00:08:00](#)

قمر وجهه ولا يطيب فانه علة ذلك انه يبعث يوم القيامة ملبيا. لكن ان عندما تأتي بعد الفاء تكون اكد في بيان العلة اوضح في بيان العلة قد يكون قائل آ نص لا يحتمل معنى اخر - [00:08:30](#)

فكيف يكون بعضه اكد من بعد؟ ذكرنا هنا ان نصوصية ان محل خلاف بينهم. بعضهم قال انها نص وبعضهم قال لها خير نص. فهو جرى او لا على انها نص. ثم قال انها اذا اتت بعد الفاء - [00:09:00](#)

كانت اقوى في الدلالة على العلة. وزيد المفعول له. اي زاد بعضهم في النص الدالة على العلة المفعول له المفعول لا يجديه. كحديث لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر - [00:09:20](#)

زاره بطرا. بطرا مفعول يجري فيه. وكقوله تعالى اذا لامسكتم خشية الانفاق. خشية مفعول لاجله. فهو يدل على العلة ايضا. وظاهر يعني ان النص منه ما هو اه صريح كما تقدم ومنه ما هو ظاهر - [00:09:40](#)

والظاهر هو ما كان يحتمل غير العلة احتمال المرجوح. ما كان يحتمل غير العلة احتمال المرجح. وذلك كلامي الى مكي لام العلة لام التعذيب. تكون تارة ظاهرة وتكون تارة مقدرة. فالظاهرة نحو قول الله تعالى كتاب انزلناه اليك لتخرج - [00:10:10](#)

الناس من الظلمات الى النور لتخرجه. بيان لعله انزالها. وتكون مقدرة كما في قول الله تعالى ان كان هذا مال وبنين اي لان كان. ومن النص الظاهر الباء كقوله تعالى فبظلم - [00:10:30](#)

من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم. وان قام دليل انه لم يقصد التعليل فمجازا يعني انه اذا جاء اللغو الدال على التعليل وقام دليل على انه غير متكلم لم يرد باداة التعليل لم يرد بها التعليل. فاستعمال - [00:10:50](#)

التعليل في هذا الموضع مجاز. كان يقال لك لما فعلت؟ فتقول لاني اردت فانت جئت اللفظ الدال على التعليل بلادات الدالة على التعليل تقول مثلا اني اردت لكن هذا لا يصلح علة لان العلة في الاصطلاح عندهم هي المقتضي - [00:11:20](#)

الخارجي فهي الحاملة على الارادة. لا نفس الارادة. العلة ليست هي نفس الارادة. العلة هي الحامل على ارادة. فاستعمال اداة التعليل هنا مجاز. ونقتصر عليها القدر. سبحانهك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك - [00:11:50](#)